

- ٦ - يطلب إلى الأطراف المعنية الامتثال لأحكام هذا القرار ؛
- ٧ - يرجو من الأمين العام أن يتابع الحالة في شمال لبنان ، وأن يتشاور مع حكومة لبنان ، وأن يقدم تقريراً إلى مجلس الأمن الذي سيبقي المسألة قيد النظر .

اتخذ بالاجماع في الجلسة  
٢٥٠١ .

وفي الجلسة ٢٥٠٢ المعقودة في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٣ ، بدأ المجلس مناقشة البند المعنون «الحالة في الشرق الأوسط : تقرير الأمين العام عن قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (S/16169)»<sup>(١٧)</sup> .

### القرار ٥٤٣ (١٩٨٣)

المؤرخ في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٣

إن مجلس الأمن ،  
وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض  
الاشتباك<sup>(١٧)</sup> ،

يقرر :

- ( أ ) أن يطلب إلى الأطراف المعنية أن تنفذ فوراً قرار مجلس الأمن ٣٣٨ (١٩٧٣) ؛
- ( ب ) أن يحدد ولاية قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك لفترة ستة أشهر أخرى ، أي حتى ٣١ أيار/مايو ١٩٨٤ ؛
- ( ج ) أن يرجو من الأمين العام أن يقدم ، في نهاية هذه الفترة ، تقريراً عن التطورات الحاصلة في الحالة وعن التدابير المتخذة لتنفيذ القرار ٣٣٨ (١٩٧٣) .

اتخذ بالاجماع في الجلسة  
٢٥٠٢ .

### مقررات

في الجلسة ذاتها ، وبعد اتخاذ القرار ٥٤٣ (١٩٨٣) ، أدلى رئيس المجلس بالبيان التالي<sup>(٢٣)</sup> :

(٢٢) الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة الثامنة والثلاثون ، ملحق تشرين الأول/أكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ ، الوثيقة S/16169 .

(٢٣) الوثيقة S/16188 الواردة في محضر الجلسة ٢٥٠٢ .

وما زالت تسبب آلاماً وخسائر في الأرواح على نطاق واسع . ويناشد الأعضاء جميع الأطراف المعنية ممارسة أكبر قدر من ضبط النفس ، والسعي بحرية إلى تحقيق وقف الأعمال القتالية على الفور واحترامه ، والاقتصر ، في تسوية خلافاتها ، على الطرق السلمية ، والامتناع عن التهديد بالقوة أو استعمالها . ويقدر أعضاء المجلس أيما تقدير الأعمال التي قامت بها وكالة الأمم المتحدة لاغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى ولجنة الصليب الأحمر الدولية في توفير المساعدة الانسانية الطارئة للاجئين الفلسطينيين والمدنيين اللبنانيين في مدينة طرابلس وما حوفا . وسواصل أعضاء مجلس الأمن متابعة الحالة في لبنان باهتمام بالغ .»

وفي الجلسة ٢٥٠١ المعقودة في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٣ ، بدأ المجلس مناقشة البند المعنون : «الحالة في الشرق الأوسط : رسالة مؤرخة في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٣ وموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لفرنسا لدى الأمم المتحدة ( S/16178)»<sup>(١٧)</sup> .

### القرار ٥٤٢ (١٩٨٣)

المؤرخ في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٣

إن مجلس الأمن ،

وقد نظرت في الحالة السائدة في شمال لبنان ،  
وإذ يشير إلى البيان الذي أدلى به رئيس المجلس في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٣ بشأن هذه المسألة<sup>(٢١)</sup> ،  
وإذ يساوره بالغ القلق لاشتداد القتال الذي لا يزال يسبب كثيراً من الآلام وخسائر جسيمة في الأرواح ،  
١ - بأسف بشدة للخسائر في الأرواح التي تسببها الأحداث الدائرة في شمال لبنان ؛

٢ - يكرر الاعراب عن دعوته إلى احترام سيادة لبنان واستقلاله السياسي وسلامته الاقليمية داخل حدوده المعترف بها دولياً احتراماً دقيقاً ؛

٣ - يطلب إلى الأطراف المعنية أن تقبل على الفور وقف اطلاق النار وأن تتقيد بدقة تامة بوقف الأعمال العدائية ؛

٤ - يدعو الأطراف المعنية إلى تسوية خلافاتها بالوسائل السلمية وحدها وإلى الامتناع عن التهديد باستعمال القوة أو استعمالها ؛

٥ - يشيد بالعمل الذي أنجزته وكالة الأمم المتحدة لاغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى ولجنة الصليب الأحمر الدولية في تقديم المساعدة الانسانية الطارئة إلى المدنيين الفلسطينيين واللبنانيين في طرابلس والمناطق المحيطة بها ؛